

الحَدِيثُ الْمُدْرَجُ

تأليف

أنس بن محمد تدمري

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا راداً لما قضيت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، حمداً كما نقول وخيراً مما نقول، حمداً لا ينقضي ما تعاقب الجديدان، واختلف الملوان، وتبدل القميران، وهبج الثقلان.

وأصلي وأسلم على خير البريات، وأشرف الكائنات، وأتقى المخلوقات، المؤيد بالمعجزات الباهرات، الموحى إليه بالآيات المعجزات الكريمت، والمنصور بالملائكة المتعاقبات، في الحروب والمعارك والغزوات، صلوات ربي وسلامه عليه، صلاة دائمة متصلة إلى يوم الدين.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تنجي قائلها يوم الدين، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، وبعد:

فهذا بحث وجيز لأحد أبحاث علوم الحديث وهو المدرج، أتناوله بالشرح والتفصيل مبوباً ومرتباً ومهذباً خدمة لطلاب علم الحديث الشريف ورثة الأنبياء، مضيفاً لبنة إلى صرح علمنا الشامخ وتراثنا العتيق، مكماً من غير ما تكلف جهود من سبقني من أهل العلم والفضل، فمنهم استفدت، وعنهم نهلت ومن علومهم أخذت، فلهم السبق والفضل، جزاهم الله خيراً.

وتكمن أهمية الحديث المدرج في عدة أمور، أهمها:

الجانب الأول: معرفة المرفوع من كلام النبي ﷺ من غيره.

الجانب الثاني: معرفة ضبط الرواة وإتقانهم وحفظهم.

الجانب الثالث: كيفية استخراج الأحكام الفقهية واستنباطها من الحديث المدرج.

وخطورة الحديث المدرج تكون لأن الراوي أدرج كلامه مع كلام النبي ﷺ ولم يُميِّز بينهما، فَيُظَنُّ أن جميعه لفظ النبي ﷺ^(١).

أي أن الراوي يصل هذه الزيادة - التي ليست من الحديث - بلا فصل فيلبس على من لم يعلم حقيقة الحال ويتوهم أن الجميع من الحديث^(٢).

ويمكن بحث ودراسة الحديث المدرج من الناحية الفقهية والحديثية والأصولية.

أما من الناحية الأصولية فكونه قد يدخل في بحث زيادة الثقة كما أشار إلى ذلك بعض أهل العلم، وبحث زيادة الثقة له تعلق بأصول الفقه، فلكل إمام قواعده في استنباط الأحكام التي من خلالها قد يقبل الزيادة وقد يردها.

وأما تعلقها فقهيًا، فللمدرج قسمان، أحدها مدرج المتن، ولأهل العلم اعتبارات في زيادة المتن وإسقاطاتها الفقهية، وكثير من مدرج المتن - كما سيأتي - يكون في آخر الحديث، وكثيرٌ منه استنباطات وفوائد فقهية.

ولكن بحثنا هنا صغير لا يمكننا الكتابة فيه إلا من الناحية الحديثية، والله الموفق.

وقد قسمته إلى أحد عشر فصلاً، وتحت كل فصل فروع ومسائل.

(١) «جامع الأصول» (١/١٠٥).

(٢) «الغاية شرح الهداية» (١/٢٩٩).

وختاماً: أسأل الله تعالى القبول والسداد والتوفيق، وأن ينفع بما كتبتُ، وأن يجعل عملي خالصاً

لوجهه الكريم، إنه أكرم مسؤؤل.

الفصل الأول: تعريف الحديث المُدرَج

ضبطه: هو بضم الميم، وإسكان الدال، وفتح الراء المهملتين وآخره جيم^(١).

تعريفه لغة: اسم مفعول من الإفعال^(٢)، وهو الإدخال وضم الشيء إلى الشيء.

أو اسم مفعول من الدرَج وهو الوصل^(٣).

قال ابن منظور: «يقال: درَجَ الشيء في الشيء طواه وأدخله، ويقال لما طويته: أدرجته لأنه يُطوى

على وجهه»^(٤).

ودرج الشيء في الشيء أدخله في ثناياه^(٥).

وقال الكافيجي: «هو ما انتظم في سلك غيره ودخل تحته»^(٦).

تعريفه اصطلاحاً: هناك عدة تعريفات له، وكلها ترجع لمعنى واحد، وسأختار واحداً منها

يكون جامعاً لها، وهو تعريف الحافظ ابن كثير حيث قال: «هو أن تُزاد لفظة في متن الحديث من

كلام الراوي، فيحسبها من يسمعه مرفوعةً في الحديث فيرويها كذلك»^(٧).

(١) «مفتاح السعيدية» ص (١٥١).

(٢) «ظفر الأمانى» ص (٢٣٠).

(٣) «رسوم التحديث» ص (٩٠).

(٤) «لسان العرب» مادة (درج) (٣/٣٢٧).

(٥) «المعجم الوسيط» مادة (درج) (١/٢٧٧).

(٦) «المختصر» ص (١٤٥).

(٧) «اختصار علوم الحديث» ص (٦٩).

وقد وضح الحصني هذا التعريف بقوله: «المدرج: ما لحق الحديث من قول غير الرسول ﷺ من غير فصل، فيكتسب على من لا يعلم أنه من الحديث»^(١).

وهذان التعريفان قد عرّفا نوعاً واحداً فقط من المدرج وهو مدرج المتن.

وقد عرّفه الدكتور بديع اللحام بتعريف أشمل من ذلك فقال: «هو الحديث الذي وقعت فيه زيادة ليست منه بطريقة تُوهم أنها منه»^(٢).

ولعله أخذه من الدكتور صبحي الصالح حيث قال: «هو الحديث الذي اطلع في متنه أو إسناده على زيادة ليست منه»^(٣).

ويجمع كل ما سبق تعريف الشيخ عبد الله سراج الدين، فقال: «هو زيادة الراوي - الصحابي فمن دونه - في متن الحديث أو سنده يحسبها من يروي الحديث أنها منه - لعدم فصلها عن الحديث - وليست منه»^(٤).

فهذا التعريف يشملان مدرج السند والمتن، وهو من أشمل وأجمع التعاريف، والله أعلم.

قال ابن الجزري في منظومته «الهداية في علم الرواية»:

وَالْمُدْرَجُ: الْمُلْحَقُ بِالتَّحْدِيثِ مِنْ قَوْلِ رَاوٍ لَا مِنْ الْحَدِيثِ

وقال البيهقي:

(١) «مصباح الظلام» ص (١٠٨).

(٢) «الإيضاح» ص (٢١٦).

(٣) «علوم الحديث» ص (٢٤٤).

(٤) «شرح البيهقي» ص (١٤٩).

وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الْحَدِيثِ مَا أَتَتْ مِنْ بَعْضِ أَلْفَاظِ الرُّوَاةِ اتَّصَلَتْ

وقال الشنقيطي في منظومته «طلعة الأنوار»:

كَلَامٌ رَأَوْ بِالْحَدِيثِ اتَّصَلَا دُونَ بَيَانٍ مُدْرَجٍ وَلِتَسْجِلَا

إِدْخَالُ بَعْضِ الْمَتْنِ فِي آخِرِ إِنْ يَخْتَلِفِ السَّنَدُ مُدْرَجًا زُكِنَ

الفصل الثاني: سبب الإدراج

من المعلوم أن أسباب الطعن في الحديث ترجع لأمرين: الخلل في الرواية، والخلل في المروي.

والخلل في الرواية منشؤه الانقطاع، والانقطاع إما أن يكون ظاهراً، وإما أن يكون خفياً.

والخلل في المروي ناشئ من الطعن فيه، والطعن إما أن يكون في الضبط، وإما أن يكون في

العدالة، فالمدرج من الطعن المتعلق بالضبط.

قال ابن حجر: «الطعن يكون بعشرة أشياء بعضها أشد في القدح من بعض، خمسة منها تتعلق

بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط، ولم يحصل الاعتناء بتمييز أحد القسمين من الآخر لمصلحة اقتضت

ذلك، وهي ترتيبها على الأشد فالأشد في موجب الرد على سبيل التدلي؛ لأن الطعن إما أن يكون:

لكذب الراوي في الحديث النبوي: بأن يروي عنه ﷺ ما لم يقله متعمداً لذلك.

أو تهمته بذلك: بأن لا يروي ذلك الحديث إلا من جهته ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، وكذا

من عُرف بالكذب في كلامه وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي، وهذا دون الأول.

أو فُحش غلطه: أي كثرته.

أو غفلته عن الإتقان.

أو فسقه: أي بالفعل والقول مما لم يبلغ الكفر، وبينه وبين الأول عموم، وإنما أُفرد الأول لكون

القدح به أشدَّ في هذا الفن، وأما الفسق بالمعتقد فسيأتي بيانه.

أو وَهْمِهِ: بأن يروي على سبيل التوهم.

أو مخالفتَه: أي للثقات.

أو جهالته: بألا يُعرف فيه تعديل ولا تجريح معين.

أو بدعته: وهي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي ﷺ لا بمعاندة، بل بنوع شبهة.

أو سوء حفظه: وهي عبارة عن من يكون غلطه أقل من إصابته.

ثم قال الحافظ: «ثم المخالفة وهي القسم السابع إن كانت واقعة بسبب تغيير السياق - أي سياق

الإسناد - فالواقع فيه ذلك التغيير هو مدرج الإسناد»^(١).

فسبب الإدراج هو الخلل في ضبط الراوي، فخالف في الرواية فأدخل فيها ما ليس منها، ولو أنه

ضبط لما وهم وزاد.

قال الكوراني: «سُمِّي بذلك لأن المغيِّر أدخل خلافاً في الإسناد، فالإسناد مُدخَل فيه»^(٢).

وقال المناوي: «قال الزركشي في مختصره: فما ضعفه لا لعدم اتصاله سبعة أصناف: شرُّها

الموضوع، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المنكر، ثم الشاذ، ثم المعلل، ثم المضطرب. انتهى. قال الجلال

السيوطي: وهذا ترتيب حسن، وينبغي جعل المتروك قبل المدرج»^(٣).

(١) «نزهة النظر» ص (٨٧)، (٩٣).

(٢) «حاشية النزهة» ص (١٩٥).

(٣) «اليواقيت والدرر» ص (٣٦).

الفصل الثالث: وقوع الإدراج

بيان الكلام في هذا الفصل يكون في ثلاث نقاط:

الأولى: لا يشترط وقوع الإدراج من الصحابي فقط، فقد يقع الإدراج من الصحابي فمن دونه،

أي من التابعين وأتباعهم وهكذا في جميع طبقات السند.

قال ابن حجر: «يكون المدرج من قول الصحابي أو التابعي أو من بعده»^(١).

قال ابن الصلاح: «... بأن يذكر الصحابي أو من بعده عقيب ما يرويه من الحديث كلاماً من

عند نفسه...»^(٢).

قال ابن كثير: «وقع الإدراج كثيراً في الصحاح والحسان والمسانيد وغيرها»^(٣).

الثانية: ربما وقع الحكم بالإدراج في حديث ويكون ذلك اللفظ المدرج ثابتاً من كلام النبي ﷺ

لكن من رواية أخرى، كما في حديث أبي موسى رضي الله عنه: «إن بين يدي الساعة أياماً يُرفعُ فيها العلم

ويظهر فيها الهرج، والهرج القتل» فصله بعض الحفاظ من الرواة وبيّن أن قوله: «والهرج القتل» من

كلام أبي موسى، ومع ذلك فقد ثبت تفسيره بذلك من وجه آخر مرفوعاً في حديث سالم بن عبد الله

بن عمر عن أبي هريرة رضي الله عنه.

مثال آخر: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار» فقوله: «أسبغوا

الوضوء» قد ثبت من كلام النبي ﷺ من حديث عبد الله بن عمرو في الصحيح^(١).

(١) «النكت» ص (٣٤٧).

(٢) «علوم الحديث» ص (٩٥).

(٣) «اختصار علوم الحديث» ص (٦٩).

الثالثة: أن الإدراج كما يقع من الصحابي أو من دونه من الرواة في المتن المرفوع، فكذلك يقع الإدراج من التابعي أو من دونه من الرواة في المتن الموقوف.

قال البقاعي: «يدخل فيه المرفوع والموقوف ونحوه، فليس المرفوع شرطاً فيها»^(٢).

وقال السخاوي: «قد يكون كلاماً مستقلاً، وربما يكون حديثاً آخر، وقد يكون في المرفوع، أو في

الموقوف على الصحابي بإلحاق التابعي فمن بعده، أو في المقطوع بإلحاق تابعي التابعي فمن بعده»^(٣).

(١) المثالين من «النكت» لابن حجر ص (٣٥٠)، والحديث رواه البخاري في الوضوء، باب غسل الأعقاب، رقم (١٦٥).

(٢) «النكت الوفية» (١/٥٣٥).

(٣) «فتح المغيث» (١/٢٨٢).

الفصل الرابع: أقسام الإدراج

المدرج قسمان: مدرج الإسناد، ومدرج المتن.

ومدرج الإسناد خمسة أنواع، ومدرج المتن أربعة أنواع، فيتحصل لنا فيه تسعة أنواع.

قال القاري: «وهو لا ينحصر عقلاً فيها، فانحصاره فيها استقرائي، والاستقراء غير معلوم»^(١).

قال الشيخ أحمد شاكر: «الإدراج في الحقيقة إنما يكون في المتن، ومدرج الإسناد مرجعه في

الحقيقة إلى المتن»^(٢).

(١) «شرح شرح النخبة» ص (٤٦٣).

(٢) «الباعث الحثيث» ص (٧٠).

الفصل الخامس: شرح صور الإدراج

أولاً: مُدرَج السند

مدرَج الإسناد له خمس صور، هي:

الصورة الأولى: أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة، فيرويهم عنهم راو، فيجمع الكل على

إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف^(١).

وبعبارة أخرى: «أن يكون المتن مختلف الإسناد بالنسبة إلى أفراد رواته، فيرويهم راو واحد عنهم،

فيحمل بعض رواياتهم على بعض ولا يميز بينها»^(٢).

قال ابن الصلاح: «أن يروي الراوي حديثاً عن جماعة بينهم اختلاف في إسناده فلا يذكر

الاختلاف فيه، بل يدرج روايتهم على الاتفاق»^(٣).

مثاله: رواية عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي، عن الثوري، عن منصور والأعمش

وواصل الأحذب، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود قلت: «يا رسول الله! أي

الذنب أعظم...» الحديث^(٤). وواصل إنما رواه عن أبي وائل عن عبد الله من غير ذكر عمرو بن

شرحبيل بينها.

(١) «نزهة النظر» ص (٩٣).

(٢) «النكت» لابن حجر ص (٣٥٥).

(٣) «علوم الحديث» ص (٩٧).

(٤) رواه البخاري في عدة مواضع، وقد نبه في أحد المواضع على الإدراج في كتاب الحدود، باب إثم الزناة، رقم (٦٨١١).

قال البخاري: «حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقَكَ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ:

تفصيل ذلك: قال الخطيب: «الحديث رواه عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور والأعمش وواصل الأحمد، عن شقيق، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله ﷺ قال: قلت: يا رسول الله! أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك. قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: أن تزاني حليلة جارك.

اتفق عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير العبدي على رواية هذا الحديث عن سفيان عن النفر الثلاثة المُسمَّين، وبينهم خلاف في روايته:

أما منصور فكان يرويه عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود.

وأما الأعمش فاختلف عليه، فرواه أبو عبيدة بن معن المسعودي وزيد بن أبي أنيسة الجزري وعبد الله بن نُمير الخارفي وجريير بن عبد الحميد الضبي عنه عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله.

ورواه وكيع وأبو معاوية وشيبان بن عبد الرحمن وأبو شهاب الحنات وعبد الواحد بن زياد وعبد العزيز بن مسلم وقران بن تمام وإسماعيل بن زكريا الخلقاني وحجوة بن مُدرك الغساني تسعتهم روه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، ليس فيه عمرو بن شرحبيل.

أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ. قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ. قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي وَاصِلٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ... مِثْلَهُ. قَالَ عَمْرُو: فَذَكَرْتُهُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ حَدَّثَنَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ وَوَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ قَالَ: دَعَاهُ دَعَاهُ. ورواه مسلم في الإيمان، باب بيان كون الشرك...، رقم (٨٦).

وأما واصل الأحدب: فلا أعلم عليه في روايته خلافاً، فإن شعبة بن الحجاج ومالك بن مغول ومهدي بن ميمون وسعيد بن مسروق رووه أربعتهم عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله^(١).

وقد اعترض السخاوي على هذا المثال، فقال: «وبالجملة فهو في هذا المثال من المزيد في متصل الأسانيد؛ لكون شقيق روى عن كل من عمرو وابن مسعود، لكن قد يتضمن ارتكاب مثل هذا الصنيع إيهام وصل مرسل أو اتصال منقطع، وما أحسن محافظة الإمام مسلم على التحري في ذلك، وكذا شيخه الإمام أحمد^(٢)».

مثال آخر: يمكن أن يكون حديث الإفك، ولكن لم أجد من ذكره مثلاً لذلك، حيث قال الزهري: «أخبرني عروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة رضي الله عنها، وكلُّهم حدثني طائفةً من حديثها، وبعضهم أوعى من بعض وأثبت له اقتصاصاً، وقد وَعَيْت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة، وبعض حديثهم يُصدِّق بعضها^(٣)».

فصنيع الزهري هو من باب إدراج السند، وقد فصل ابن حجر في «فتح الباري»^(٤) رواية كل واحد منهم على حدة وأطال في التخريج.

(١) «الفصل» ص (٨١٩) وما بعد.

(٢) «فتح المغيث» (١/٢٩٢).

(٣) رواه البخاري في عدة مواضع أولها في الشهادات، باب إذا عدل رجل...، رقم (٢٦٣٧)، ورواه مسلم في التوبة، باب في حديث الإفك...، رقم (٢٧٧٠).

(٤) (٨/٥٧٩).

قال الأبناسي: «ولهذا لا ينبغي لمن يروي حديثاً بسند فيه جماعة في طبقة واحدة مجتمعين في الرواية عن شيخ واحد أن يحذف بعضهم أن يكون اللفظ في السند أو المتن لأحدهم وحمل رواية الباقيين عليه، فربما كان من حذفه هو [صاحب أو راوي] اللفظ»^(١).

مثال آخر: ما رواه أبو داود^(٢) قال: حدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم وسمى آخر، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «فإذا كانت لك مئتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم...»، فهذا قد أُدرج فيه إسناد في آخر، وذلك أن عاصم بن ضمرة رواه موقوفاً على علي، والحارث رواه مسنداً أي مرفوعاً، والحارث متهم بالكذب، فجاء جرير بن حازم وجعله مرفوعاً من روايتهما. وقد ذكر أبو داود أن شعبة وسفيان وغيرهما رواوا الحديث عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي ولم يرفعه، فعلمنا من ذلك أن جريراً قد داخله الوهم فجعل الحديث مرفوعاً من رواية عاصم أيضاً وأدرجها مع رواية الحارث^(٣).

الصورة الثانية: أن يكون المتن عند راوٍ إلا طرفاً منه فإنه عنده بإسناد آخر، فيرويه راوٍ عنه تماماً بالإسناد الأول، وقد يقع فيه إيهام وصل مرسل أو إيصال منقطع^(٤).

قال ابن الصلاح: «أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد إلا طرفاً منه فإنه عنده بإسناد ثانٍ، فيدرجه من رواه عنه على الإسناد الأول ويحذف الإسناد الثاني ويروي جميعه بالإسناد الأول»^(١).

(١) «الشذا الفياح» (١/٢٢٢).

(٢) في الزكاة، باب في زكاة السائمة، رقم (١٥٧٣).

(٣) «منهج النقد» ص (٤٤١).

(٤) «الترهة» ص (٩٣)، و«النكت» ص (٣٥٥).

مثاله: حديث ابن عيينة وزائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن وائل بن حجر في صفة صلاة رسول الله ﷺ، وفي آخره: أنه جاء في الشتاء، فرآهم يرفعون أيديهم من تحت الثياب، والصواب رواية من روى عن عاصم بن كليب بهذا الإسناد صفة الصلاة خاصة، وفصل ذكر رفع الأيدي عنه، فرواه عن عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل بن حجر^(٢).

تفصيل ذلك: أن الحديث رواه عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر بلفظ: «لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَتَا أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ رَأْسَهُ بِذَلِكَ الْمَنْزِلِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ فَأَفْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى وَحَدَّ مِرْفَقَهُ الْيَمَنَ عَلَى فَخْذِهِ الْيَمَنَى وَفَبَصَّ ثَنْتَيْنِ وَحَلَقَ حَلَقَةً. وَرَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا، وَحَلَقَ بَشْرَ الْإِبْهَامِ وَالْوُسْطَى وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ، ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جُلُّ الثِّيَابِ تَحْرُكُ أَيْدِيهِمْ تَحْتَ الثِّيَابِ»^(٣).

قال الخطيب: «قصة تحريك الناس أيديهم ورفعها من تحت الثياب في زمن البرد لم يسمعها عاصم عن أبيه، وإنما سمعها من عبد الجبار بن وائل بن حجر عن بعض أهله عن وائل بن حجر، بين ذلك زهير بن معاوية وأبو بدر شجاع بن الوليد في روايتها حديث الصلاة بطوله عن عاصم بن كليب وميزا قصة تحريك الأيدي تحت الثياب وفصلها من الحديث وذكرها إسناده.

(١) «علوم الحديث» ص (٩٧).

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص (٣٩).

(٣) رواه أبو داود في الصلاة، باب افتتاح الصلاة، رقم (٧٢٦).

وروى سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وأبو الأحوص سلام بن سليم والوضاح أبو عوانة
وخالد بن عبد الله وصالح بن عمر وعبد الواحد بن زياد وجريز بن عبد الحميد وبشر بن المفضل
وعبيدة بن حميد وعبد العزيز بن مسلم رووا الحديث كلهم وهم أحد عشر رجلاً عن عاصم بن
كليب عن أبيه عن وائل ولم يذكر أحد منهم قصة تحريك الأيدي تحت الثياب...

وأما حديث زهير بن معاوية عن عاصم بن كليب الذي أورده فيه قصة تحريك الأيدي تحت
الثياب وبين إسنادهَا وميَّزها مما قبلها: فأخبرنا الحسن بن علي التميمي، أخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا
عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا زهير بن معاوية، عن عاصم بن كليب أن
أباه أخبره أن وائل بن حجر قال: قلت: لأنظر إلى رسول الله ﷺ كيف يصلي، فقام فرفع يديه حتى
حاذتا بأذنيه، ثم وضع يديه على ركبتيه... قال زهير: قال عاصم: وحدثني عبد الجبار عن بعض
أهله أن وائلاً قال: أتيت مرة أخرى وعلى الناس ثياب فيها البرانس وفيها الأكسية فرأيتهم يقولون
هكذا تحت الثياب.

وقد رواه غير واحد فجعلوه عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر، وذلك عندنا وهم
ممن وهم فيه، وإنما سلك به الذي وهم فيه المحجة السهلة؛ لأن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل
بن حجر أسهل عليه من عاصم بن كليب عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل بن
حجر^(١).

(١) «الفصل» ص (٤٢٥) وما بعد.

الصورة الثالثة: أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويها راوٍ عنه مقتصرًا على أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص به لكن يزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول^(١).

قال ابن الصلاح: «أن يدرج في متن حديث بعض متن حديث آخر مخالف للأول في الإسناد»^(٢).

أي عنده طرف من متن بسند شيخ غير سند المتن عنه، فيرويها الراوي عنه بسند، فيلزم إدراج بعض الحديث في بعض من سند واحد، والحال أن للحديث إسنادين^(٣).

مثاله: رواية سعيد بن أبي مریم عن مالك عن الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تباغضوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تنافسوا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال»، فقوله: «لا تنافسوا» أدرجه ابن أبي مریم من متن حديث آخر رواه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة فيه: «لا تجسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا»^(٤).

(١) «النزهة» ص (٩٣)، و«النكت» ص (٣٥٥).

(٢) «علوم الحديث» ص (٩٧).

(٣) «الخلاصة» للطبي ص (٤٩).

(٤) حديث أبي هريرة رواه البخاري في الأدب، باب قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا...}، رقم (٦٠٦٦) بدون إدراج، ورواه مسلم في البر، باب تحريم الظن...، رقم (٢٥٦٣) مدرجة. وحديث أنس رواه البخاري في الأدب، باب ما يُنهى عن التحاسد، رقم (٦٠٦٥)، ومسلم في البر، باب تحريم التحاسد، رقم (٢٥٥٩).

تفصيل ذلك: قال الخطيب: «لا نعلم أحداً قال في هذا الحديث عن مالك: (ولا تنافسوا) غير سعيد بن أبي مریم، وقد روى هذه اللفظة (ولا تنافسوا) عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن أنس بن مالك، وكل أصحاب مالك روه عنه ولم يختلفوا عليه فيه.

وهكذا روى هذا الحديث عن ابن شهاب شعيب بن أبي حمزة ومعمربن راشد وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدي، ولم يذكر أحد منهم اللفظة التي زادها سعيد بن أبي مریم عن مالك عن ابن شهاب، وهي: (لا تنافسوا)، وقد وهم فيها ابن أبي مریم على مالك عن ابن شهاب.

وإنما يرويها مالك في حديثه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً»^(١).

قال ابن أبي شريف: «هذا مثال ما وقع فيه الإدراج بعطف جملة على جملة»^(٢).

مثال آخر: ما رواه عثمان بن عمر عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن السلمي وعبد الله بن حلام عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: «خرج رسول الله ﷺ من بيت سودة رضي الله عنها، فإذا امرأة على الطريق قد تشوّفت ترجو أن يتزوجها رسول الله ﷺ...» الحديث. وفيه: «إذا رأى أحدكم امرأة تعجبه فليأت أهله، فإن معها مثل الذي معها»، فظاهر هذا السياق يؤهم أن أبا إسحاق رواه عن أبي عبد الرحمن وعبد الله بن حلام جميعاً عن عبد الله بن مسعود ﷺ، وليس كذلك، وإنما

(١) «الفصل» ص (٧٣٩) وما بعد.

(٢) «حاشية النزهة» ص (١٩٧).

رواه أبو إسحاق عن أبي عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلًا، وعن أبي إسحاق عن عبد الله بن حَلَّام عن ابن مسعود ﷺ متصلًا، بيَّنه عبید الله بن موسى وقبيصة ومعاوية بن هشام عن الثوري متصلًا^(١).

الصورة الرابعة: أن يسمع الحديث من شيخه إلا طرفاً منه فيسمعه عن شيخه بواسطة، فيرويّه رآه عنه تاماً بحذف الوساطة، أي أن يكون المتن عند الراوي إلا طرفاً منه فإنه لم يسمعه من شيخه فيه وإنما سمعه من واسطة بينه وبين شيخه، فيدرجه بعض الرواة عنه بلا تفصيل، وهذا مما يشترك فيه الإدراج والتدليس^(٢).

مثاله: حديث إسماعيل بن جعفر، عن حميد عن أنس ﷺ في قصة العُرنين، وأن النبي ﷺ قال لهم: «لو خرجتم إلى إبنا فشربتم من ألبانها وأبوالها»، فلفظة: «وأبوالها» إنما سمعها حميد من قتادة عن أنس ﷺ، كما بيَّنه يزيد بن هارون ومحمد بن أبي عدي ومروان بن معاوية وآخرون إذ روه عن حميد عن أنس بلفظ: «فشربتم من ألبانها»، قال حميد: قال قتادة عن أنس ﷺ: «وأبوالها»، فرواية إسماعيل على هذا فيها إدراج يتضمن تدليساً وتسوية والله أعلم^(٣).

الصورة الخامسة: أن لا يذكر المحدث متن الحديث، بل يسوق إسناده فقط، ثم يقطعه قاطع فيذكر كلاماً، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد^(٤).

(١) «النكت» ص (٣٥٥).

(٢) «النزهة» ص (٩٣)، و«النكت» ص (٣٥٥).

(٣) «النكت» لابن حجر ص (٣٥٥)، و«فتح المغيث» (١/٢٨٩).

(٤) «النكت» لابن حجر ص (٣٥٦).

مثاله: قال ابن ماجه: «حدثنا إسماعيل بن محمد الطَّلحي، حدثنا ثابت بن موسى أبو يزيد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كثرت صلواته بالليل حُسن وجهه بالنهار»^(١).

قال ابن عدي: «بلغني عن محمد بن عبد الله بن نُمير أنه ذكر له هذا الحديث عن ثابت فقال: باطل شُبّه على ثابت، وذلك أن شريك كان مَزَّاحاً، وكان ثابت رجلاً صالحاً، فيشتبه أن يكون ثابت دخل على شريك، وكان شريك يقول: الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال...، فالتفت فرآني ثابت فقال يمازحه: من كثرت صلواته بالليل حسن وجهه بالنهار، فظن ثابت لغفلته أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه فحمله على ذلك، وإنما ذلك قول شريك، والإسناد الذي قرأه متن حديث معروف»^(٢).

قال ابن حبان: «هذا قول شريك، قاله في عَقَب حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عُقَد، فأدرج ثابت بن موسى في الخبر، وجعل قول شريك كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ثم سرق هذا من ثابت بن موسى جماعةً ضعفاءً وحدثوا به عن شريك»^(٣).

وهذا الحديث عدّه ابن الصلاح شبه الوضع، وعده بعض العلماء موضوعاً، واختار الحافظ ابن حجر أن يُعدَّ من المدرج، وهو أولى؛ لأن معنى الإدراج فيه أظهر^(٤).

(١) رواه ابن ماجه في إقامة الصلوات، باب ما جاء في قيام الليل، رقم (١٣٣٣).

(٢) «الكامل» (٢/٣٠٥).

(٣) «المجروحين» (١/٢٠٧)، ويُقارن بـ «اليواقيت والدرر» ص (٧٥)، و«شرح ألفية السيوطي» لأحمد شاکر ص (٦٢٣).

(٤) «منهج النقد» ص (٤٤٢).

ثانياً: مُدرَج المتن

ويقع في ثلاثة مواضع:

الموضع الأول: في أول الحديث: وهو نادر جداً^(١).

الأمثلة عليه: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب

من النار»، فقوله: «أسبغوا الوضوء» مدرج من كلام أبي هريرة رضي الله عنه^(٢).

قال الجزائري: «إن هذا القسم نادرٌ جداً، حتى إنه يَعِزُّ أَنْ يُوجَدَ له مثال ثانٍ يُعَزِّزُ به هذا

المثال»^(٣).

وبعد البحث والتفتيش وجدتُ له أمثلة أخرى، منها:

ما ذكره الدكتور بديع اللحام وهو حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «تعاهدوا القرآن، فلهو أشد تفصيلاً

من صدور الرجال من النعم في عُقلها، ولا يقل أحدكم: نسيت كيت وكيت بل هو نُسي»، فقوله:

«تعاهدوا القرآن...» الخ موقوف من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، وقوله: «لا يقل أحدكم...» الخ مرفوع

من كلام النبي ﷺ، فالتبس الأمر على بعض الرواة، فرواه تارة كله من قول النبي ﷺ وتارة كله من

كلام ابن مسعود رضي الله عنه، والصواب التفصيل.

فالحديث أخرجه مرفوعاً بتمامه الإمام أحمد من طريق منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود، بينما

أخرجه مفصلاً مميّزاً المرفوع عن الموقوف للإمام مسلم^(١).

(١) «النكت» لابن حجر ص (٣٤٧).

(٢) اعترض ابن حجر على هذا المثال، كما مر في الفصل الثالث.

(٣) «توجيه النظر» (١/ ٤١٠).

قال السيوطي: «أخرجه الدرامي، وأخرجه من وجه آخر موقوفاً كله، ورَفَعُ كُلَّهُ ووقِفُ كُلَّهُ خطأ، والصواب أن المرفوع منه: (لا يقل أحدكم نسيت...) الخ، وأول الحديث موقوف بينه جماعة منهم أبو معاوية أخرجه مسلم، وعيسى بن يونس أخرجه البيهقي، وقد رواه منصور بن المعتمر والحكم بن عبد الملك عن أبي وائل عن ابن مسعود مرفوعاً بتامه أخرجه الشيخان والترمذي، فأما الأعمش فالصحيح منه إيقاف أوله ورفع قصة النسيان حَسْبُ»^(٢).

مثال آخر: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ: «لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ حِنَّةً وَلَا إِنْسًا وَلَا شَيْءًا إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم^(٣). فقوله: «إني أراك تحب... بالنداء» مدرج من كلام أبي سعيد الخدري رضي الله عنه كما هو ظاهر من السياق.

مثال آخر: حديث زرّ أن ابن جرموز استأذن على عليّ رضي الله عنه فقال: ائذنوا له، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بشّر قاتل ابن صفيّة بالنار، إن لكل نبيّ حوارياً وحواريّ الزبير» أخرجه الخطيب، وهم فيه زيد بن أوزم؛ لأن قوله: «بشّر قاتل ابن صفيّة بالنار» من قول علي، وما بعد مرفوع، ميّزه جماعة، منهم حماد بن سلمة وشيبان بن عبد الرحمن عن عاصم عن زر، أخرجه أحمد، وكذا ورد من وجه آخر مفصلاً عن علي أخرجه ابن راهويه وأبو يعلى في «مسنديهما»^(٤).

(١) «الإيضاح» ص (٢١٦).

(٢) «المدرج إلى المدرج» ص (٣٤).

(٣) رواه البخاري في التوحيد، باب ما يجوز من تفسير التوراة...، رقم (٧٥٤٨).

(٤) «المدرج إلى المدرج» ص (٣٢).

الموضع الثاني: في أثناء الحديث: قال الذهبي: «ويبعد الإدراج في وسط المتن»^(١). وقال ابن حجر: «وهو القليل»^(٢).

الأمثلة عليه: حديث: «من مس ذكره أو أنثيه أو رُفَعَه^(٣) فليتوضأ».

قال ابن حجر: «استدرك العراقي على الخطيب قوله: إن عبد الحميد بن جعفر تفرد عن هشام بزيادة (ذكر الأنثيين والرُفَعَيْن) في حديث بُسرة، بأن يزيد بن زريع رواه أيضاً عن أيوب، وهو كما قال، إلا أنه مدرج أيضاً، والذي أدرجه هو أبو كامل الجَحْدَرِي راويه عن يزيد، وقد خالفه عبيد الله بن عمر القواريري وأبو الأشعث أحمد بن المقدم وأحمد بن عبيد الله العنبري وغير واحد، فرووه عن يزيد بن زريع مفصلاً، ولفظ الدارقطني من طريق أبي الأشعث عن بسرة أنها سمعت النبي ﷺ يقول: من مس ذكره فليتوضأ. قال: فكان عروة يقول: إذا مس رفغته أو أنثيه أو ذكره فليتوضأ.

وذكر العراقي أن الدارقطني زاد فيه ذكر الأنثيين من رواية ابن جريج أيضاً عن هشام، وهو كما قال، إلا أنه مدرج أيضاً كما بينه الدارقطني.

وكذا أخرجه الطبراني من رواية ابن جريج، وله طريقان آخران عن هشام بن عروة مدرجان يستدرك بهما على الخطيب أيضاً.

أحدهما: من طريق محمد بن دينار عن هشام عن أبيه عن بسرة قالت: قال رسول الله ﷺ: من مس رُفَعِيَه أو أنثيه أو ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

(١) «الموقظة» ص (٥٤).

(٢) «النكت» لابن حجر ص (٣٤٧).

(٣) الرُفَعُ: أصول المغابن كالأباط والحوالب وغيرها من مطاوي الأعضاء وما يجتمع فيه من الوسخ والعرق. «النهاية» (١/٦٧٤).

ثانيهما: رواه ابن شاهين في كتاب الأبواب عن ابن أبي داود ويحيى بن صاعد قالوا: ثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الأعلى، ثنا هشام بن حسان، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه فذكر الحديث: إذا مس أحدكم ذكره أو أنثيه فليعد الوضوء.

ومما يدل على أنه لم يتقنه أن ابن شاهين رواه أيضاً عن البغوي عن الدَّقِيقِي عن يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن هشام بن عروة بلفظ: إذا مس أحدكم ذكره أو قال فرجه أو قال أنثيه فليتوضأ. فتردده يدل على أنه ما ضبطه.

وقد فصله حماد بن زيد وأيوب وغير واحد عن هشام، واقتصر على المرفوع منه فقط، وشعبة والثوري وتما عشرين من الحفاظ»^(١).

مثال آخر: حديث عائشة في بدء الوحي: «كان النبي ﷺ يتحنث في غار حراء - وهو التبعذ - الليالي ذوات العدد»، فقوله: «وهو التبعذ» مدرج من كلام الزهري^(٢).

مثال آخر: حديث عائشة: «استأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الدليل هادياً خريئاً - والخريئُ الماهر بالهداية - قد غمس...»، فقوله: «والخريئُ الماهر بالهداية» مدرج من كلام الزهري^(٣).

مثال آخر: حديث إبراهيم بن علي التميمي عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك ﷺ قال: «إن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر وهو غير محرم، فقيل له: إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال ﷺ: اقتلوه»، فإن قوله: «وهو غير محرم» من كلام الزهري، أدرجه

(١) «النكت» ص (٣٥٤).

(٢) رواه البخاري في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ...، رقم (٣).

(٣) رواه البخاري في الإجارة، باب استئجار المشركين...، رقم (٢٢٦٣).

هذا الراوي في الخبر، وقد رواه أصحاب «الموطأ» بدون هذه الزيادة، ويَبَيِّن بعضهم أنها كلام الزهري^(١).

مثال آخر: حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه: «أنا زعيم - الزعيم: الحميل - لمن آمن بي وأسلم وهاجر بيت في رَبَضِ الجنة»، فقوله: «والزعيم: الحميل» مدرج من تفسير ابن وهب، قاله ابن حبان^(٢).

مثال آخر: عن أبي هريرة وزيد بن خالد أنها أخبراه: أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أحدهما: «اقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر وهو أفقههما: أجل يا رسول الله، فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي أن أتكلم. قال: تكلم. قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا - قال مالك: والعسيف: الأجير - زنى بامرأته...»^(٣)، فقول مالك: «والعسيف: الأجير» مدرج.

مثال آخر: حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ كَأْتَمًا عَمُودٌ وَوُضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فَنُصِبَ فِيهَا، وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ، وَفِي أَسْفَلِهَا مِئْصَفٌ، وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ»^(٤)، فقوله: «والمئصف الوصيف» مدرج في الخب، وهو تفسير من ابن سيرين^(٥).

الموضع الثالث: في نهاية الحديث: وهو الأكثر^(٦)؛ لأنه يقع بعطف جملة على جملة، أو بدمج موقوف من كلام الصحابة أو من بعدهم بمرفوع من كلام النبي صلى الله عليه وسلم من غير فصل^(١).

(١) «النكت» لابن حجر ص (٣٥٢)، والحديث رواه البخاري في جزاء الصيد، باب دخول الحرم...، رقم (١٨٤٦) بدون إدراج.

(٢) رواه النسائي في الجهاد، باب ما لمن أسلم وهاجر وجاهد، رقم (٣١٣٣)، وينظر «المدرج» ص (٤٥).

(٣) رواه البخاري في الأيمان، باب كيف كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم (٦٦٣٣).

(٤) رواه البخاري في التعبير، باب الخضر في المنام، رقم (٧٠١٠).

(٥) «فتح الباري» (١٢/٤٩٨).

(٦) «النكت» لابن حجر ص (٣٤٧)، و«الباعث الحثيث» ص (٧٠).

الأمثلة عليه: حديث التشهد، روى الحاكم من طريق زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحرّ، عن القاسم بن مُحَيَّرَةَ قال: أخذ علقمة بيدي، وحدثني أن عبد الله أخذ بيده، وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد في الصلاة، وقال: «قل: التحيات لله، والصلوات... فذكر التشهد. قال: فإذا قلتَ هذا فقد قضيتَ صلاتك، إن شئتَ أن تقومَ فقم، وإن شئتَ أن تقعدَ فاقعد».

قال الحاكم: «هكذا رواه جماعة عن زهير وغيره عن الحسن بن الحرّ. وقولُه: «إذا قلتَ»، هذا مدرج في الحديث من كلام عبد الله بن مسعود، فإنَّ سنده عن رسول الله ﷺ ينقضي بانقضاء التشهد»^(٢).

قال ابن أبي شريف: «هذا مثال ما وقع فيه الإدراج بدون عطف»^(٣).

مثال آخر: ما رواه الحاكم من طريق قتادة، عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: «من أعتق نصيباً له في عبد أو شقيقاً فخلاصه عليه في ماله إن كان له مال، وإلا فقوم العبد قيمة عدل، ثم استسعى في قيمته غير مشقوق عليه».

قال الحاكم: «حديث العتق ثابت صحيح، وذكر الاستسعاء فيه من قول قتادة، وقد وهم من أدرجه في كلام رسول الله ﷺ»^(٤).

(١) «النزهة» ص (٩٤).

(٢) «معرفة علوم الحديث» ص (٣٩)، وحديث التشهد بدون إدراج رواه البخاري في الأذان، باب التشهد في الآخرة، رقم (٨٣١)، ومسلم في الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم (٤٠٢)، والرواية المدرجة رواها أبو داود في الصلاة، باب التشهد، رقم (٩٧٠).

(٣) «حاشية النزهة» ص (١٩٧).

(٤) «معرفة علوم الحديث» ص (٣٩).

مثال آخر: عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ، وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَبْطَأَ، مَا فِيهَا مَوْضِعٌ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ، وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَدَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرْشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعَدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ»^(١)، فقوله: «لوددت أني شجرة تُعْضَدُ» مدرج من كلام أبي ذر. قال الترمذي عقب الحديث: «وَيُرَوَّى مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: «لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ، وَيُرَوَّى عَنْ أَبِي ذَرٍّ مَوْقُوفًا».

مثال آخر: روى البخاري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُبْ تَكْذِبَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ، وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوَّةِ فَإِنَّهُ لَا يَكْذِبُ»، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ. قَالَ: وَكَانَ يُقَالُ: الرَّؤْيَا ثَلَاثٌ: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَخَوْفُ الشَّيْطَانِ، وَبُشْرَى مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلَا يَقْضِيهِ عَلَى أَحَدٍ وَلِيَقْمَ فَلْيُصَلِّ. قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ الْعُلَّ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ، وَيُقَالُ: الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ. وَرَوَى قَتَادَةُ وَيُونُسُ وَهَشَامٌ وَأَبُو هِلَالٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الْحَدِيثِ، وَحَدِيثُ عَوْفِ أَبِي يُونُسَ. وَقَالَ يُونُسُ: لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقَيْدِ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: لَا تَكُونُ الْأَغْلَالُ إِلَّا فِي الْأَعْنَاقِ»^(٢).

قال السيوطي: «قال الخطيب المتن كله مرفوع إلا ذكر القيد والغل فإنه قول أبي هريرة مدرج، وقد ميّزه معمر، أخرجه مسلم والترمذي، ومن أشار إلى إدراجه البخاري في صحيحه، وفي «بغية النقاد» لابن المواق أن عبد الحق ذكر في «الأحكام» حديث أبي هريرة: إذا اقترب الزمان... الحديث

(١) رواه الترمذي في الزهد، باب ما جاء في قول النبي «لو تعلمون...»، رقم (٢٣١٢).

(٢) رواه البخاري في التعبير، باب القيد في المنام، رقم (٧٠١٧).

وفي آخره: وما كان من النبوة فإنه لا يكذب، قال: وقوله: (وما كان من النبوة فإنه لا يكذب) من قول ابن سيرين غفل عن بيانه عبد الحق^(١).

مثال آخر: حديثُ عدِّ الأسماء الحسنی فیما رواه الترمذی واستغربه من طریق الولید بن مسلم عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه، فإن الحديث في الصحيح من طريق شعبة عن أبي الزناد دون ذكر الأسماء، فأما سياق الأسماء فيقال: إنها مدرجة في الخبر من كلام الوليد بن مسلم^(٢).

مثال آخر: حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن أمتي يُدعون يوم القيامة غراً محجلين من أثر الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته وتجليه فليفعل» فالجملة الأخيرة وهي: «فمن استطاع...» الخ مدرجة من كلام أبي هريرة رضي الله عنه^(٣).

قال ابن حجر: «ظاهره أنه بقية الحديث، لكن رواه أحمد من طريق فليح عن نعيم وفي آخره قال نعيم: لا أدري قوله: (من استطاع...) الخ من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو من قول أبي هريرة، ولم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روى هذا الحديث من الصحابة، وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه، والله أعلم»^(٤).

مثال آخر: ما رواه النسائي عن أبي الدرداء رضي الله عنه سمعه يقول: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أفي كل صلاة قراءة؟ قال: نعم. قال رجل من الأنصار: وَجَبَتْ هذه، فالتفت إليّ وكنت أقرب القوم إليه، فقال: ما أرى الإمام إذا أمّ القوم إلا قد كفاهم.

(١) «المدرج إلى المدرج» ص (٣٨).

(٢) «النكت» لابن حجر ص (٣٥٠).

(٣) رواه البخاري في الوضوء، باب فضل الوضوء...، رقم (١٣٦).

(٤) «فتح الباري» (١/٣١١).

فظاهر هذه الرواية أن قوله: «ما أرى...» الخ أيضاً من كلام رسول الله ﷺ، وليس كذلك، كما قال النسائي بعد روايته: هذا عن رسول الله ﷺ خطأ، إنما هو قول أبي الدرداء^(١).

مثال آخر: حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر وذكر الصدقة والتعفف عن المسألة: «اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة»، أخرجه الشيخان، قال أبو العباس الداني في «أطراف الموطأ»: هذا التفسير - أي واليد العليا... إلى آخره - مدرج في الحديث. قال في «فتح الباري»: ويؤيده ما أخرج العسكري في الصحابة عن ابن عمر أنه كتب إلى بشر بن مروان أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اليد العليا خير من اليد السفلى، ولا أحسب اليد السفلى إلا السائلة ولا العليا إلا المعطية»، فهذا يشهد بأن التفسير من كلام ابن عمر، وأدرج ابن شيبه عن ابن عمر قال: كنا نتحدث أن العليا هي المنفقة^(٢).

مثال آخر: حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في قصة مرضه بمكة واستئذان النبي ﷺ في الوصية، وفيه: «اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن خولة، يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة»^(٣). قال العيني: «قال ابن بطال: وأما: (يرثي له ﷺ...) فهو من كلام الزهري، وهو تفسير لقوله ﷺ: لكن البائس سعد بن خولة»^(٤).

ومثال إدراج إسناد المرفوع على الموقوف حديث غيلان بن سلمة الثقفي رضي الله عنه، قال ابن حجر: «كان عند الزهري في قصة غيلان حديثان: أحدهما مرفوع، والآخر موقوف، قال: فأدرج معمر المرفوع على إسناد الموقوف، فأما المرفوع فرواه عقیل عن الزهري، قال: بلغنا عن عثمان بن محمد بن

(١) «ظفر الأمانى» ص (٢٣٣)، والحديث رواه النسائي في الافتتاح، باب اكتفاء المأموم بقراءة الإمام، رقم (٩٢٣).

(٢) «المدرج» ص (٣٨)، و«الإيضاح» ص (٢١٧).

(٣) رواه البخاري في الجناز، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة رضي الله عنه، رقم (١٢٩٥).

(٤) «عمدة القاري» (٥١٧/٦).

أبي سويد أن غيلان أسلم وتحتة عشر نسوة... الحديث. وأما الموقوف فرواه الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان طلق نساءه في عهد عمر وقسم ميراثه بين بنيه... الحديث. قلت: وقد أوردت طرق هذين الحديثين في كتابي الذي في معرفة المدرج والله الحمد»^(١).

نوع آخر من مدرج المتن: وهذا النوع تفرد بذكره السخاوي، وهو من أنواع مدرج السند، ولكن الإمام السخاوي جعله في مدرج المتن، فقال:

«ومن مدرج المتن: أن يشترك جماعة عن شيخ في رواية، ويكون لأحدهم زيادة يختص بها، فيرويه عنهم راو بالزيادة من غير تمييز، كرواية الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، ثلاثهم عن أبي هريرة حديث: (لا يزني الزاني...) وفيه: (ولا ينتهب نهبه)، فجملة (النهب) إنما رواها الزهري عن أبي بكر خاصة»^(٢).

(١) «الإصابة» (٥/٣٣٤).

(٢) «فتح المغيث» (١/٢٨٨).

الفصل السادس: الإدراج في الموقف

مرّ معنا شرح وبيان الإدراج الواقع من الصحابي أو من دونه من الرواة في المتن المرفوع، وسنذكر في هذا الفصل بيان الإدراج الواقع من التابعين أو من دونهم في المتن الموقوف.

وإنما فرّقنا بينهما لأن الحديث المرفوع يختلف عن الموقوف في الاحتجاج، فالثاني ليس بحجة بخلاف الأول.

وهذا النوع يكون في المتن فقط، وهذه الأمثلة التوضيحية لذلك:

حديث بدء الوحي الذي روته عائشة رضي الله عنها، ورواه البخاري من طريق الزهري قال: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ...» الحديث، وفي آخره: «وَفَتَرَ الْوَحْيَ فِتْرَةً حَتَّى حَزَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا بَلَّغْنَا حُزْنَاً غَدَاً مِنْهُ مَرَاراً كَيْ يَتَرَدَّى مِنْ رُءُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذُرُورَةِ جَبَلٍ لِكَيْ يُلْقِيَ مِنْهُ نَفْسَهُ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيْلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَيَسْكُنُ لِدَلِكِ جَأْشُهُ وَتَقَرُّ نَفْسُهُ فَيَرْجِعُ، فَإِذَا طَالَتْ عَلَيْهِ فِتْرَةُ الْوَحْيِ غَدَاً لِمِثْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَوْفَى بِذُرُورَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جِبْرِيْلُ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ»^(١). فقوله: «وفتر الوحي...» مدرج من كلام الزهري.

مثال آخر: حديث عائشة رضي الله عنها الذي رواه مسلم من طريق زهير وغيره عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عنها قالت: «كان يكون عليّ الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان؛ للشغل برسول الله ﷺ»، فإن قوله: «للشغل...» إلى آخره من كلام يحيى بن سعيد.

(١) رواه البخاري في التعبير، باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي...، رقم (٦٩٨٢).

مثال آخر: حديث مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة جَهَرَ فيها بالقراءة، فلما انصرف صلى الله عليه وسلم قال: هل جهر معي أحد منكم؟ فقال رجل منهم: نعم. أنا يا رسول الله. قال صلى الله عليه وسلم: إني أقول: ما لي أنزع القرآن، فانتهى الناس عن القراءة مع النبي صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه من الصلوات» بيّن محمد بن يحيى الذُّهلي وغيره من الحفاظ أن قوله: «فانتهى الناس...» إلى آخره من كلام الزهري أُدرج في الخبر^(١).

(١) المثالين الأخيرين من «النكت» لابن حجر ص (٣٥٠).

الفصل السابع: دواعي الإدراج

هناك عدة دوافع للإدراج، هي:

١- بيان حكم شرعي: مثل ما روى البخاري عن شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ، قَالَ: أَصَابَنَا عَامٌ سَنَةِ مَعَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَرَزَقْنَا تَمْرًا، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا وَنَحْنُ نَأْكُلُ وَيَقُولُ: «لَا تُقَارِنُوا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ، ثُمَّ يَقُولُ: إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ»، قَالَ شُعْبَةُ: الْإِذْنُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ^(١).

٢- تبيان حكم شرعي يمهد له الراوي بقول النبي ﷺ: ويكون ذلك من الإدراج في أول المتن^(٢)، وقد مرّت أمثلة له سابقاً.

٢- استنباط الراوي حكماً من الأحكام: وذلك يكون من الإدراج في وسط المتن أو في آخره^(٣)، مثل ما ذكر من حديث ابن مسعود ﷺ في التشهد، فَإِنَّهُ اسْتَنْبَطَ مِنَ الْخَيْرِ أَنَّهُ إِذَا فَرَغَ مِنَ التَّشْهَدِ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الصَّلَاةِ.

وكذلك حديث عروة عن بسرّة بنت صفوان: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أَنْثِيَهُ أَوْ رَفَعَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ» فَهَمَّ عُرْوَةُ مِنَ الْخَيْرِ أَنْ سَبَبَ نَقْضِ الْوُضُوءِ مِظَنَّةَ الشَّهْوَةِ، فَجَعَلَ حُكْمَ مَا قَرَّبَ مِنَ الذِّكْرِ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَا

(١) رواه البخاري في الأُطْعَمَةِ، باب القِرَانِ فِي التَّمْرِ، رَقْم (٥٤٤٦).

(٢) «علوم الحديث ومصطلحه» ص (٢٤٧).

(٣) «علوم الحديث ومصطلحه» ص (٢٤٨).

قارب الشيء أُعطيَ حكمُهُ، فقالَ كلُّ منهما ذلِكَ، فظنَّ بعضُ الرواةِ أَنَّهُ منْ صُلِبِ الخَبْرُ فنقلَهُ مُدرجاً فيه، وفهمَ الآخرونَ حقيقةَ الحالِ، ففصَّلوا^(١).

وهذه جميعاً من الدواعي التي لا يعجزنا تسويغها للراوي ولو وقعت منه على عمد، ولذلك كان الزهري وغيره من الأئمة لا يرون بأساً بالإدراج لتفسير الغريب ونحوه مما ذكرناه، أما تعمد الإدراج لغير هذه الدواعي فهو حرام بإجماع أهل الحديث والفقهاء.

والمدرج المشترك بين الصحيح والحسن والضعيف هو الذي لا يحاكي أي صورة من صور التدليس، ولا يكون صحيحاً أو حسناً منه إلا ما عُرِفَ فيه العبارة المدرجة وعُلِمَ أن الغرض من ذكرها مجرد الإيضاح والتفسير، وأن الحديث في أصله خالٍ منها ليس فيه إلا أقوال النبي الكريم ﷺ في المرفوع، أو في أقوال صحابته والتابعين في الموقوف والمقطوع^(٢).

٣- شرح لفظة غريبة في الحديث: وهو الأكثر، إذ الراوي أعرف بمعنى ما روى^(٣)، كحديث الزهريِّ عَن عائشة رضي الله عنها: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَنَّثُ فِي غَارِ حِرَاءٍ - وَهُوَ التَّعْبُدُ - اللَّيْلِيَّ ذَوَاتِ الْعَدْرِ» فقولُه: «وَهُوَ التَّعْبُدُ» تفسيرٌ لِلتَّحَنَّثِ الْمُضْمَنِ لِتَتَحَنَّثُ^(٤).

مثال آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق بن همام، حدثنا معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يُسَمَّ خَضِراً إِلَّا لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فَرُوءٍ بِيضَاءٍ فَإِذَا هِيَ تَهْتَرُ خَضِراً». الفَرُوءُ: الحَشِيشُ الأَبْيَضُ وما أشبهه». قال عبد الله: أظنُّ هذا تفسيراً من عبد الرزاق^(٥).

(١) «النكت الوفية» (١/٥٣٥).

(٢) «علوم الحديث ومصطلحه» ص (٢٤٨).

(٣) «فتح المغيث» (١/٢٨١).

(٤) «النكت الوفية» (١/٥٣٥).

وأغلب الأمثلة السابقة تصلح مثلاً لذلك، والله أعلم.

(١) «المسند» (١٣/٥٣٥)، رقم (٨٢٢٨)، وعبد الله هو ابن الإمام أحمد.

الفصل الثامن: إدراك الإدراج

لما كان الإدراج في الحديث ذا أثر خطير، لما يترتب عليه أحياناً أن يُجَعَلَ من الحديث ما ليس منه فقد شدد العلماء البحث عنه وتحروا وأخذوا فيه بالحِيطَة، فوضعوا لكشفه وسائل عديدة تحقق معرفته وكشفه، وهي^(١):

أولاً: ورود الحديث منفصلاً في رواية أخرى: أي بورود رواية مُفصَّلة للقدر المُدرَج فيه، بأن تأتي رواية مُفصَّلة للرواية المدرجة، وتتقوى الرواية المُفصَّلة بأن يرويه بعض الرواة مقتصرًا على إحدى الجملتين، وهذا ظاهر جداً^(٢).

وهو أكثر الطرق التي نستطيع من خلالها معرفة اللفظة المدرجة، ولا يُدرك ذلك إلا بعد سبر وتخرُّج طرق الحديث.

قال ابن دقيق العيد: «وهذا طريق ظنِّي قد يقوى قوة صالحه في بعض المواضع وقد يَضْعُف.

فمما يقوى فيه: أن يكون كلام الراوي أتى بعد انقضاء كلام النبي ﷺ متصلاً بآخره.

ومما قد يَضْعُف فيه: أن يكون مدرجاً في أثناء لفظ الرسول ﷺ لا سيما إن كان مقدماً على اللفظ المروي أو معطوفاً عليه بواو العطف كما لو قال: من مَسَّ أنثييه وذكره فليتوضَّأ، بتقديم لفظ الأنثيين على الذَّكر، فههنا يَضْعُفُ الإدراج؛ لما فيه من اتصال هذه اللفظة بالعامل الذي هو من لفظ الرسول ﷺ^(٣).

(١) «منهج النقد» ص (٤٤٢).

(٢) «النكت» لابن حجر ص (٣٥٦)، و«النزهة» ص (٩٤)، و«منهج النقد» ص (٤٤٢).

(٣) «الاقتراح» ص (٢٣).

قال الذهبي: «إِنْ ضَعُفَ تَوْقِفُنَا أَوْ رَجَحْنَا أَنَّهَا مِنَ الْمَتْنِ»^(١).

قال ابن حجر: «تضعيف ابن دقيق العيد للحكم بذلك فيه نظر؛ فإنه إذا ثبت بطريقه أن ذلك من كلام بعض الرواة لا مانع من الحكم عليه بالإدراج، وفي الجملة إذا قام الدليل على إدراج جملة معينة بحيث يغلب على الظن ذلك فسواء كان في الأول أو في الوسط أو الآخر فإن سبب ذلك الاختصار من بعض الرواة بحذف أداة التفسير أو التفصيل، فيجيء مَنْ بعده فيرويه مدججاً من غير تفصيل فيقع ذلك، فقد روينا في كتاب الصلاة لأبي حاتم بن حبان قال: ثنا عمر بن محمد الهمداني، قال: ثنا أبو بكر الأثرم قال: قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: كان وكيع يقول في الحديث - يعني كذا وكذا - وربما حذف. يعني وذكر التفسير في الحديث.

وكذا كان الزهري يفسر الأحاديث كثيراً، وربما أسقط أداة التفسير، فكان بعض أقرانه ربما يقول له: افصل كلامك من كلام النبي ﷺ»^(٢).

قال السخاوي: «كأن الحامل لهم على عدم تخصيص ذلك بآخر الخبر تجويز كون التقديم والتأخير من الراوي لظنه الرفع في الجميع واعتماده الرواية بالمعنى، فبقي المدرج حينئذ في أول الخبر وأثنائه بخلافه قبل ذلك، وإلى نحوه أشار العراقي في شرح الترمذي وقال: وإن الراوي رأى أشياء متعاطفة فقدّم وأخر لجواز ذلك عنده وصار الموقوف لذلك أول الخبر أو وسطه ولا شك أن الفاصل معه زيادة علم؛ فهو أولى»^(٣).

(١) «الموقظة» ص (٥٤).

(٢) «النكت» ص (٣٥٦).

(٣) «فتح المغيث» (١/٢٨٧).

الأمثلة على ذلك: روى الإمام أحمد من طريق رَوْح بن عباد عن شعبة عن قتادة عن مُطَرِّف عن عائشة رضي الله عنها قالت: «إن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: سُبْح قُدُّوس رب الملائكة والروح»، ورواه أيضاً عن سليمان بن حرب وعفان بن مسلم عن شعبة، فين أن قوله: «وسجوده» سمعه شعبة من هشام عن قتادة.

ورواه أيضاً عن بهز بن أسد عن شعبة عن قتادة فلم يذكر سجوده.

وهكذا رواه جماعة عن شعبة مقتصرين على ذكر الركوع، وهم: يزيد بن زريع، والنضر بن شميل، وابن أبي عدي، وخالد بن الحارث، ويحيى بن سعيد، وغيرهم.

ورواه مسلم من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة وهشام جميعاً عن قتادة ولم يذكر لفظه، لكنه عطفه على حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، وحديث سعيد فيه ذكر الركوع أيضاً، فلم يقع التفصيل في رواية مسلم كما ينبغي^(١).

مثال آخر: حديث: «استأجر النبي ﷺ هادياً خريئاً» جاءت مرة مدرجة مشروحة ومرة غير مدرجة^(٢).

مثال آخر: حديث العسيف السابق في بيان أمثلة مدرج المتن^(٣).

(١) «النكت» لابن حجر ص (٣٥٦).

(٢) رواه البخاري غير مدرج في الإجارة، باب إذا استأجر أجييراً...، رقم (٢٢٦٤)، ومدرجة في الحديث الذي قبله برقم (٢٢٦٣)، وفي مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ...، رقم (٣٩٠٥).

(٣) رواه البخاري غير مدرج في الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح...، رقم (٢٦٩٥) وغير موضع، ومدرج في الأيمان، باب كيف كانت يمين رسول الله ﷺ، رقم (٦٦٣٣) وغير موضع.

مثال آخر: حديث التشهد السابق، فقد قال الحاكم: «الدليل عليه ما حدثناه علي بن حمشاذ العدل أثنا عبد الله بن محمد بن غزيراً أثنا غسان بن الربيع، ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر، عن القاسم بن مخيمرة، قال: أخذ علقمة بيدي وأخذ عبد الله بيد علقمة، وأخذ النبي ﷺ بيد عبد الله، فعلمه التشهد في الصلاة وقال: قل: التحيات لله... فذكر الحديث إلى آخر التشهد، فقال: قال عبد الله بن مسعود: إذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك، فإن شئت فاقعد، وإن شئت فقم»^(١).

قال ابن الصلاح: «الدليل عليه أن الثقة الزاهد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان رواه عن راويه الحسن بن الحر كذلك، واتفق حسين الجعفي وابن عجلان وغيرهما في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكر هذا الكلام في آخر الحديث... ورواه شباة عن أبي خيثمة ففصله أيضاً»^(٢).

مثال آخر: حديث الاستسعاء السابق أيضاً، حيث ذكر الحاكم الرواية المميّزة للإدراج، فروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أعتق شقياً له في مملوك، فغرمه النبي ﷺ. قال همام: وكان قتادة يقول: «إن لم يكن له مال استسعى العبد» قال الحاكم: «فهذا أظهر من الأول أن القول الزائد المبيّن المميّز، وقد ميّز همام، وهو ثبت»^(٣).

قال السخاوي: «وما أحسن صنيع مسلم حيث أخرج حديث عبد الأعلى عن داود عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود في مجيء داعي الجن إلى النبي ﷺ وذهابه معهم وقراءته عليهم القرآن. قال

(١) «معرفة علوم الحديث» ص (٣٩).

(٢) «علوم الحديث» ص (٩٦).

(٣) «معرفة علوم الحديث» ص (٣٩).

ابن مسعود: (فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد فقال: لكم كل عظم)... إلى آخره.

ثم رواه من جهة إسماعيل بن إبراهيم عن داود، وقال بسنده إلى قوله: (وآثار نيرانهم). قال الشعبي: (وسألوه الزاد...) إلى آخره، فبيّن أنه من قول الشعبي منفصلاً من حديث عبد الله.

ثم رواه من حديث عبد الله بن إدريس عن داود به بدون ذكر (وسألوه...) إلى آخره، لا متصلاً ولا منفصلاً^(١).

ثانياً: التنصيص عليه من بعض الأئمة المطلعين^(٢):

مثاله: حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «نهى النبي ﷺ عن بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ، وكان بيعاً يتبايعه أهل الجاهلية، كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تُنتِج الناقة ثم تُنتِج التي في بطنها»، فقوله: «وكان بيعاً يتبايعه أهل الجاهلية...» الخ مدرج من كلام نافع^(٣)، حيث قال البخاري بعد روايته للحديث: «فسره نافع».

مثال آخر: ما ذكره ابن أبي حاتم من طريق إبراهيم بن طهّمان، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استيقظ أحدكم من منامه فليغسل كفيه ثلاث مرات قبل أن يجعلها في الإناء، فإنه لا يدري أين باتت يده، ثم ليغترف بيمينه من إنائه، ثم

(١) «فتح المغيث» (٢٨٦/١)، والحديث رواه مسلم في الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح...، رقم (٤٤٩).

(٢) «اللزّهة» ص (٩٤) وغيرها.

(٣) رواه البخاري في البيوع، باب بيع الغرر وحبل الحبلّة، رقم (٢١٤٣) بدون تفصيل، ورواه مفصلاً في السلم، باب السلم إلى أن تنتج الناقة، رقم (٢٢٥٦).

ليصب على شماله فليغسل مقعدته»، قال أبو حاتم: «ينبغي أن يكون: ثم ليغترف بيمينه...» الخ من كلام إبراهيم بن طهمان، فإنه كان يصل كلامه بالحديث فلا يميزه المستمع^(١).

مثال آخر: حديث النهي عن القرآن في التمر السابق في الفصل السابع.

ثالثاً: أن يصرح بعض الرواة بتفصيل المدرج فيه عن المتن المرفوع فيه بأن يضيف الكلام إلى

قائله^(٢):

مثاله: حديث عبد الله بن خيران عن شعبة عن أنس بن سيرين أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول: «طَلَّقْتُ امرأتي وهي حائض، فذكر عمر رضي الله عنه ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: مُرُّهُ فليراجعها، فإذا طَهَّرت فليطلقها. قال: فتحتسب بالتطليقة؟ قال: فمه؟». قال الخطيب: «هذا مدرج، والصواب أن الاستفهام من قول ابن سيرين، وأن الجواب من ابن عمر، يَبِّن ذلك محمد بن جعفر ويحيى بن سعيد القطان، والنضر بن شميل في روايتهم عن شعبة.

قال ابن حجر: «وكذا فصله خالد بن الحارث، وبهز بن أسد وسليمان بن حرب عن شعبة، وحديث بعضهم في الصحيحين، وكذلك رواه مسلم من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن أنس بن سيرين. قال الخطيب: ورواه بشر بن عمر الزهراني عن شعبة فوهم فيه وهماً فاحشاً، فإنه قال فيه: قال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله! أفتحتسب بتلك التطليقة؟ قال صلى الله عليه وسلم: نعم».

والحكم على هذا القسم بالإدراج يكون بحسب غلبة ظن المحدث الحافظ الناقد، ولا يوجب القطع بذلك، خلاف القسمين الأولين، وأكثر هذا القسم يقع تفسيراً لبعض الألفاظ الواقعة في الحديث كما في أحاديث الشُّغار والمحاولة والمزابنة، والزهو والقرع والنفخ والبعث والغرة وغيرها.

(١) «علل الحديث» (١/٦٤٨).

(٢) «النكت» لابن حجر ص (٣٤٧).

والأمر في ذلك سهل؛ لأنه إن ثبت رفعه فذاك، وإلا فالراوي أعرفٌ بتفسير ما روى من غيره^(١).

رابعاً: أن يصرح الصحابي بأنه لم يسمع تلك الجملة من النبي ﷺ: أي بالتنصيص على ذلك من

الراوي^(٢).

مثاله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «أفضل الصدقة ما ترك غني، واليد العليا خير

من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول. تقول المرأة: إما أن تطعمني وإما أن تطلقني، ويقول العبد:

أطعمني واستعملني، ويقول الابن: أطعمني إلى من تدعني. فقالوا: يا أبا هريرة! سمعت هذا من

رسول الله ﷺ؟ قال: لا، هذا من كيس أبي هريرة^(٣).

مثال آخر: حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة،

ومن مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار» هكذا رواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن أبي بكر بن

عياش بإسناده، ووهم فيه؛ فقد رواه الأسود بن عامر شاذان وغيره عن أبي بكر بن عياش بلفظ:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من جعل لله عز وجل نداً دخل النار. وأخرى أقولها ولم أسمعها منه

ﷺ: من مات لا يجعل لله نداً أدخله الجنة». والحديث في صحيح مسلم من غير هذا الوجه عن ابن

مسعود رضي الله عنه ولفظه: قال رسول الله ﷺ كلمة وقلت أخرى فذكره، وفي رواية أخرى لمسلم عن ابن

مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار، وقلت أنا: من

مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»، فهذا كالذي قبله في الجزم بكونه مدرجاً^(٤).

(١) «النكت» لابن حجر ص (٣٤٩).

(٢) «التزهة» ص (٩٤).

(٣) رواه البخاري في النفقات، باب وجوب النفقة على الأهل والعيال، رقم (٥٣٥٥).

(٤) رواه البخاري في الجنائز، باب ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله، رقم (١٢٣٨). ومسلم في الإيمان، باب الدليل على

من مات لا يشرك بالله... رقم (٩٢). ويُنظر «النكت» لابن حجر ص (٣٤٨).

مثال آخر: حديث: «أسبغوا الوضوء...»، فقد رواه البخاري مبيناً الإدراج فيه، فرواه من طريق مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ قَالَ: «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ، فَإِنَّ أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه قَالَ: وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(١).

خامساً: أن يستحيل إضافة ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم:

مثاله: حديث ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «للعبد المملوك أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرُّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك». رواه البخاري عن بشر بن محمد عن ابن المبارك، فهذا الفصل الذي في آخر الحديث لا يجوز أن يكون من قول النبي صلى الله عليه وسلم إذ يمتنع عليه أن يتمنى أن يصير مملوكاً، وأيضاً فلم يكن له أم يبرها، بل هذا من قول أبي هريرة رضي الله عنه أدرج في المتن، وقد بينه حيان بن موسى عن ابن المبارك، فساق الحديث إلى قوله: «أجران» فقال فيه: «والذي نفس أبي هريرة بيده...» إلى آخره، وهكذا هو في رواية ابن وهب عند مسلم^(٢).

مثال آخر: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الطَّيْرَةُ مِنَ الشَّرْكِ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: وَمَا مِنَّا إِلَّا مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ^(٣).

قال ابن حجر: «رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة مثل حديث وكيع، ورواه علي بن الجعد وغندر وحجاج بن محمد ووهب بن جرير والنضر بن شميل وجماعة عن شعبة فلم يذكروا

(١) سبق تخريجه في الفصل الثالث.

(٢) «النكت» لابن حجر ص (٣٤٨)، والحديث رواه البخاري في العتق، باب العبد إذا أحسن...، رقم (٢٥٤٨) مدرجاً، ورواه مفصلاً مسلم في الأيمان، باب ثواب العبد...، رقم (١٦٦٥).

(٣) رواه الترمذي في السير، باب ما جاء في الطَّيْرَةِ، رقم (١٦١٤).

فيه: وما منا إلا، وهكذا رواه إسحاق بن راهويه عن أبي نعيم عن سفيان الثوري. والحكم على هذه الجملة بالإدراج متعين، لاستحالة أن يُضاف إليه ﷺ شيء من الشرك»^(١).

سادساً: عدم وجود هذه الزيادة المُدرّجة في باقي الكتب والروايات، ومع ذلك تكون مخالفة لأصل الحديث:

وهذا الأمر إدخاله ضمن الحديث الموضوع أو الشاذ أو المنكر أولى من إدخاله في الحديث المدرج، ولولا أن الجزائري ذكره في المدرج لما ذكرته أنا، فقال رحمه الله: «ومما دلت الأمانة على الإدراج فيه حديث الكسوف، على ما ورد في رواية ابن ماجه، وهو: (إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ لَشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ)، فَإِنَّ هَذِهِ الْجُمْلَةَ الْأَخِيرَةَ وَهِيَ: (فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا تَجَلَّى لَشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ) يَظْهَرُ أَنَّهَا مُدْرَجَةٌ مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الرُّوَاةِ، وَلِذَا لَمْ تَقْعَ فِي سَائِرِ الرُّوَايَاتِ، مَعَ أَنَّ حَدِيثَ الْكُسُوفِ قَدْ رُوِيَ عَنْ بَضْعَةِ عَشْرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، عَلَى أَنَّهُ يَكْفِي أَنْ يُقَالَ: إِنَّهَا مُخَالَفَةٌ لِلرُّوَايَةِ الَّتِي وَقَعَتْ فِي الصَّحِيحِ، وَهِيَ: أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ.

قال أبو حامد الغزالي: إن هذه الزيادة لم يصحَّ نقلها فيجب تكذيب قائلها، وإنما المرويُّ ما ذكرنا - يعني الحديث الذي ليست فيه هذه الزيادة - . قال: ولو كان صحيحاً لكان تأويله أهون من مكابرة أمور قطعية، فكم من ظواهر أُوتت بالأدلة العقلية التي لا تتبين في الوضوح إلى هذا الحد، وأعظم ما يفرح به الملحدة أن يُصرَّح ناصر الشرع بأن هذا وأمثاله على خلاف الشرع فيسهل عليه طريقُ إبطال الشرع إن كان شرطه أمثال ذلك»^(٢).

(١) «النكت» ص (٣٥٢).

(٢) «توجيه النظر» (١/٤١١).

سابعاً: أن يُعرَف الإدراج من ظاهر سياق الحديث: كما في حديث: «إن بلائاً يُؤذَن بليلاً»^(١).

(١) «منهج النقد» ص (٤٤٢)، هكذا ذكر الدكتور نور الدين عتر بدون تفصيل أو شرح لذلك.

الفصل التاسع: معرفة الراوي المدرج

غالباً يمكننا معرفة الراوي المدرج الذي أدرج وأدخل الزيادة في الحديث بالطرق التي مرّت معنا سابقاً، وهو الأكثر.

ولكن أحياناً لا نهتدي لمعرفة الراوي المدرج ويبقى فاعل الإدراج مجهولاً، وهو قليل.

مثاله: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنا قعوداً حول رسول الله صلى الله عليه وسلم معنا أبو بكر وعمر في نفر، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين أظهرنا، فأبطأ علينا... الحديث، وفيه: فإذا ربيع يدخل في جوف حائط من بئرٍ خارجة - والربيع الجدول - فاحتفت...» الحديث^(١). فقوله: «الربيع: الجدول» مدرج في الحديث من التفسير من بعض الرواة^(٢).

مثال آخر: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشمال، لتكن اليمين أولهما تُنعل آخرها تُنزع. أخرجه الشيخان، فقوله: «لتكن اليمين... الخ قيل إنه مدرج. قاله في «فتح الباري»^(٣).

مثال آخر: حديث عائشة رضي الله عنها: «إن الملائكة تنزل في العنان - وهو السحاب - فتذكرُ الأمر...» الحديث^(٤)، فإن قوله: «والعنان السحاب» مدرج من تفسير بعض الرواة أدرجه في الخبر^(٥).

(١) رواه مسلم في الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد...، رقم (٣١).

(٢) «الديباج» (٤٧/١)، و«المرقاة» (١١٢/١).

(٣) «المدرج إلى المدرج» ص (٥٩).

(٤) رواه البخاري في بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم (٣٢١٠).

(٥) «فتح الباري» (٦/٣٧٢).

مثال آخر: حديث لقيط بن صبرة في قصة وفادته قال فيه: «وأُتينا بقناع - والقناع الطبق فيه تمر -

...» الحديث، فقوله: «والقناع الطبق...» هذا كلام مدرج من أحد الرواة فسّر القناع بقوله:

الطبق^(١).

(١) «عون المعبود» (١/١٨٧)، والحديث رواه أبو داود في الطهارة، باب في الاستنثار، رقم (١٤٢).

الفصل العاشر: حكم الإدراج

قبل البدء بشرح هذا الفصل لا بد من التنبيه إلى أن هناك فرقاً بين اللفظة المدرجة، والحديث الأصيل، والراوي المدرج.

فالحديث الأصيل إذا كان صحيحاً ودخلت عليه لفظة مدرجة فإنه لا يُضعَّف لأجل ذلك، بل يبقى صحيحاً لا إشكال فيه، ولكن بعد تبين الإدراج فيه، ويبقى حجة يجب العمل به، كحديث التحدث فإنه في البخاري، فلا نقول مثلاً: بأن هذا الحديث مدرج فهو ضعيف، لا بل نقول: الحديث صحيح، وننبه أن فيه لفظة مدرجة، وهذه اللفظ قد تكون صحيحة وقد تكون ضعيفة، فالحكم يكون للفظة فحسب لا للحديث ككل، وعندما ضعَّف أهل العلم الحديث المدرج وجعلوه ضمن الحديث الضعيف فلأن الراوي أدخل وأقحم في المرفوع ما ليس منه، وهذا تدليس وتلبس يُطعن لأجله الراوي، ولكننا لم نجد أحدهم ردَّ حديثاً صحيحاً لوجود لفظة مدرجة فيه. هذا أمر.

وأمر آخر: لم يُضعَّف أهل العلم الزهري وغيره من الرواة الذين أدرجوا بعض الألفاظ، ولم يردوا أحاديثهم لأجل ذلك، مما جعل صنيعهم هذا يدلُّنا على تمييزهم بين الرواية المدرجة والراوي المدرج الداعي له للإدراج، حتى أن الرواة المدرجين على درجات، فمنهم من يُرد حديثه ومنهم لا يرد، والله أعلم.

وأما اللفظة المدرجة فبحسب مُدرجها، إن كان ثقة نقبلها، وإن كان ضعيفاً نردُّها، وفي كلا الحالتين لا تكوم حجة، فالحديث الموقوف والمقطوع ليسا بحجة.

وأما الراوي المدرج فيأتي الكلام عليه بعد قليل.

قال ابن الصلاح والنووي وابن جماعة والطبي وابن التُّركماني وابن الملقن: «لا يجوز تعمد شيء من الإدراج، وهو حرام»^(١).

وقال الجعبري: «هو حرام للتلبس إلا أن يبين، كقال ابن مسعود، وفي الوقف احتمال، وإلا فعلى ما كان إلى البيان»^(٢).

وعلة التحريم لما يتضمن من عزو الشيء لغير قائله، وأسوأه ما كان في المرفوع مما لا دخل له في الغريب المتسامح في خلطه أو الاستنباط^(٣).

هكذا ذكر أهل العلم بتفصيل مُوجَز، وقد فصل فيه أحمد شاكر تفصيلاً طيباً فقال^(٤):

١- إن كان الإدراج لتفسير شيء من معنى الحديث ففيه بعض التسامح، والأولى أن ينص الراوي على بيانه.

قال السيوطي: «ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع، ولذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة»^(٥).

٢- وأما ما وقع من الراوي خطأً من غير عمد فلا حرج على المخطئ، إلا إن كثر خطؤه فيكون جرحاً في ضبطه وإتقانه.

(١) «علوم الحديث» ص (٩٨)، و«إرشاد طلاب الحقائق» ص (١٠٥)، و«المنهل الروي» ص (٩٠)، و«الخلاصة» ص

(٥٠)، و«المنتخب» ص (٦٤)، و«المقنع» (١/ ٢٣١).

(٢) «رسوم التحديث» ص (٩٠).

(٣) «فتح المغيث» (١/ ٢٩٢).

(٤) «الباعث الحثيث» ص (٧٣).

(٥) «تدريب الراوي» (١/ ٤٢٢).

٣- وأما ما كان من الراوي عن عمد فإنه حرام كُله على اختلاف أنواعه باتفاق أهل الحديث والفقهاء والأصول وغيرهم؛ لما يتضمن من التلبيس والتدليس ومن عزو القائل إلى غير قائله.

قال الصنعاني تعقيباً على كلام ابن الصلاح: «فيه بحث؛ وهو أنه قد ثبت إدراج أئمة كبار تفاسير ألفاظ الحديث كما تقدم في التحنث ونحوه، وتقدم أن الأمر في ذلك سهل؛ لأنه إن ثبت ذلك مرفوعاً فذاك، وإلا فالراوي أعرف بتفسير ما روى، فالقياس أن يقال: إدراج ما هو من تفاسير الألفاظ لا يحرم، وإدراج ما هو من غيرها مما فيه حكم شرعي وإيهام أنه مرفوع هو الذي لا يجوز»^(١).

ورواة الصحاح والحسان والمسانيد ينبهون غالباً على كل زيادة في أحاديثهم مهما تكن هينة يسيرة بالنص على أصحابها، سواء أوقعت تلك الزيادة في المتن أو الإسناد، ذلك بأنهم يخافون إن لم ينصوا على العبارة المدرجة وعلى مدرجيتها أن يأتي من ينقلها عن لسانهم غير ملاحظٍ إدراجها، فيساعدون بذلك من غير قصد على الكذب على رسول الله ﷺ أو على من أدى أحاديث هذا الرسول الكريم، ولا ريب أن تعمد الإدراج ضرب من الكذب والتدليس لا يُقدم عليه إلا ضعيف الإيمان مززع العقيدة^(٢).

(١) «توضيح الأفكار» (٢/٦٦).

(٢) «علوم الحديث ومصطلحه» ص (٢٤٤).

فرع: حكم فاعل الإدراج: قال الزركشي: «قال المأوردِيُّ والرُّويانِيُّ وابن السَّمْعَانِيَّ فِي القواطع:

إِنْ فاعله مَجْرُوحٌ، ساقِطُ العَدَالَةِ، وَهُوَ مِمَّنْ يُجَرِّفُ الكَلِمَ عَن مَواضعه، وَكَانَ مُلَحِقاً بالكذَّابِينَ»^(١).

وقول السمعاني هذا محمول على من يتعمد ذلك لا لأجل تفسير الغريب الذي في الحديث، وإلا

فالإدراج لتفسير الغريب جائز في الجملة، وبعض التحريم في الإدراج أخف من بعض^(٢).

قال السيوطي في ألفيته:

وَكُلُّ ذَا مَحْرَمٍ وَقَادِحٌ وَعِنْدِي التَّفْسِيرُ قَدْ يُسَامَحُ

فرع: الرواة المدرجون: الرواة ليسوا على سوية واحدة في الإدراج، فبعضهم أكثر إدراجاً من

بعض، وبعد السبر لعدد من الأحاديث يتبين لنا أن الزهري من أكثر الرواة إدراجاً، وبعد استقرائي

لكتاب «المدرج» للسيوطي جدت له ثمانية عشر حديثاً مدرجاً، وإنما يفعل ذلك من أجل شرح

الغريب الوارد في الحديث، كما أشار إلى ذلك ابن حجر رحمه الله تعالى حيث قال: «وكان الزهري

يفسر الأحاديث كثيراً، وربما أسقط أداة التفسير، فكان بعض أقرانه ربما يقول له: افصل كلامك من

كلام النبي ﷺ»^(٣).

(١) «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٢٥١).

(٢) «شرح شرح النخبة» للقاري ص (٤٧٥).

(٣) «النكت» ص (٣٥٦).

الفصل الحادي عشر: المؤلفات في المدرج

كتب فيه بشكل خاص ومستقل كلُّ من:

١- الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، في كتابه الموسوم بـ «الفصل للوصل المدرج في النقل» وهو

أول من صنّف فيه^(١)، وهو مطبوع، قال ابن الصلاح والنووي: «فشفى وكفى»^(٢).

وقال ابن كثير: «هو مفيد جداً»^(٣).

وقال الذهبي: «كثير منه غير مسلّم له إدراجُه»^(٤).

وقال البلقيني: «ومع ذلك فقد ترك أشياء»^(٥).

٢- ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، حيث لخص كتاب الخطيب وزاد عليه قدر ما ذكره

مرتين أو أكثر في كتاب سماه «تقريب المنهج بترتيب المدرج»^(٦).

ولكن الكتاب لم يصل إلينا، فقد قال السخاوي: «لخصه شيخنا مع ترتيبه له على الأبواب،

وزيادة لعل وعزو، وسماه (تقريب المنهج بترتيب المدرج)، وقال فيه: إنه وقعت له جملة أحاديث

(١) «الإيضاح» ص (٢٢٢).

(٢) «علوم الحديث» (٩٨)، و«إرشاد طلاب الحقائق» ص (١٠٥).

(٣) «اختصار علوم الحديث» ص (٧٠)، ولكن سماه: فصل الوصل لما أدرج في النقل.

(٤) «الموقظة» ص (٥٤).

(٥) «محاسن الاصطلاح» ص (٢٧٨).

(٦) «النزهة» ص (٩٤)، و«تدريب الراوي» (١/٤٢٢).

على شرط الخطيب، وإنه عزم على جمعها وتحريها وإلحاقها بهذا المختصر أو في آخره مفردة كالذيل. وكأنه لم يبيضاها فما رأيتها بعد»^(١).

قال ابن حجر: «لخصته ورتبته على الأبواب والمسانيد وزدتُ على ما ذكر الخطيب أكثر من القدر الذي ذكره، وذكرتُ كثيراً من هذه الحكايات وكثيراً من أمثلة ذلك في الكتاب المذكور، واسمه تقريب المنهج بترتيب المدرج أعان الله على تكميله وتبييضه إنه على كل شيء قدير»^(٢).

٣- السيوطي (ت: ٩١١هـ) واسم كتابه «المدرج إلى المدرج»، وهو مختصر لكتاب ابن حجر، وهو مطبوع. قال السيوطي: «هذا جزء لطيف سميته المدرج إلى المدرج لخصته من تقريب المنهج بترتيب المدرج لشيخ الإسلام والحفاظ أبي الفضل ابن حجر، إلا أنني اقتصرت فيه على مدرج المتن دون مدرج الإسناد؛ لأن العناية بتمييز كلام الرواة من كلام النبوة أهم، وعوضته من مدرج الإسناد زوائد مهمة من مدرجات المتن خَلِيَّ عنها كتابه وهي مسطورة في كتب النقاد، والله الموفق»^(٣).

٤- عبد العزيز الغماري، حيث رتَّب كتاب السيوطي وأضاف إليه بعض الاستدراكات، وسماه «تسهيل المَدْرَج إلى المَدْرَج»، وهو مطبوع^(٤)، ولكنني لم أطلع عليه.

٥- الألفاظ المدرجة في أحاديث الكتب الستة وأثر ذلك في اختلاف الفقهاء، تأليف الدكتور عزت روبي مجاور، والكتاب مطبوع.

- بالإضافة لورود هذا البحث ضمن أبحاث علوم الحديث في كتب المصطلح.

(١) «فتح المغيث» (١/ ٢٩٢).

(٢) «النكت» ص (٣٤٧).

(٣) «المدرج إلى المدرج» ص (١٧).

(٤) «الإيضاح» ص (٢٢٣).

قال الشُّشُوري: «من أراد المزيد من المدرج مع معرفة أقسام المدرج في السند فعليه باللفية

العراقي رحمه الله وشروحا يظفر بما يريد»^(١).

(١) «خلاصة الفكر» ص (١٢٣).

الفهارس

- المقدمة..... ص (.)
- الفصل الأول: تعريف الحديث المُدرَج..... ص (.)
- الفصل الثاني: سبب الإدراج..... ص (.)
- الفصل الثالث: وقوع الإدراج..... ص (.)
- الفصل الرابع: أقسام الإدراج..... ص (.)
- الفصل الخامس: شرح صور الإدراج..... ص (.)
- أولاً: مُدرَج السند..... ص (.)
- ثانياً: مُدرَج المتن..... ص (.)
- الفصل السادس: الإدراج في الموقوف..... ص (.)
- الفصل السابع: دواعي الإدراج..... ص (.)
- الفصل الثامن: إدراك الإدراج..... ص (.)
- الفصل التاسع: معرفة الراوي المُدرَج..... ص (.)
- الفصل العاشر: حكم الإدراج..... ص (.)
- فرع: حكم فاعل الإدراج..... ص (.)

- فرع: الرّواة المُدرِّجون..... ص (٠).
- الفصل الحادي عشر: المؤلفات في المدرج..... ص (٠).
- الفهرس..... ص (٠).

المراجع والمصادر

١. اختصار علوم الحديث، ابن كثير، دار الكتب العلمية/ بيروت.
٢. إرشاد طلاب الحقائق، النووي، تحقيق نور الدين عتر، دار اليمامة/ دمشق، ط ٤، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.
٣. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، تحقيق علي البجاوي، دار الجيل/ بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
٤. الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية/ بيروت.
٥. ألفية السيوطي، مطبوعة مع شرحها للشيخ شاكر.
٦. الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح، بديع اللحام، دار الكلم الطيب/ بيروت، ط ٤، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
٧. الباعث الحثيث، أحمد شاكر، مطبوع مع اختصار علوم الحديث.
٨. تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق مازن السرساوي، دار ابن الجوزي/ السعودية، ط ٢، ١٤٣٣هـ.
٩. توجيه النظر إلى أصول الأثر، الجزائري، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية/ بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.

١٠. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني، تحقيق أبي أويس الكردي وبدر بن رجب، مكتبة ابن تيمية/ القاهرة، ط١، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.
١١. جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، ابن الأثير، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط وبشير عيون، دار البيان/ دمشق، ط١، ١٣٨٩هـ، ١٩٩٦م.
١٢. الجامع الصحيح، البخاري، دار السلام/ الرياض، ط٢، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.
١٣. الجامع الصحيح، مسلم، دار السلام/ الرياض، ط١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
١٤. الجامع، الترمذي، تحقيق بير زئي، دار السلام/ الرياض، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
١٥. خلاصة الفكر شرح المختصر في مصطلح أهل الأثر، العلامة عبد الله بن محمد الشنشوري، تحقيق صابر الزبياري، دار الأرقم/ الكوي، ط١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م.
١٦. الخلاصة في أصول الحديث، الطيبي، تحقيق صبحي السامرائي، ١٣٩١هـ، ١٩٧١م.
١٧. الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، السيوطي، تحقيق أبو إسحاق الحويني، دار ابن عفان/ الخبر، ط١، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
١٨. رسوم التحديث في علوم الحديث، الجعبري، تحقيق إبراهيم الملي، دار ابن حزم/ بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
١٩. السنن، ابن ماجه، تحقيق زبير علي زئي، دار الفيحاء/ دمشق، ط١، ١٤٣٨هـ، ٢٠١٧م.
٢٠. السنن، أبو داود، دار السلام/ الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
٢١. السنن، النسائي، تحقيق زبير علي زئي، دار السلام/ الرياض، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
٢٢. الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، الأبناسي، تحقيق صلاح فتحي هلال، مكتبة الرشد/ الرياض، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.
٢٣. شرح ألفية السيوطي في علم الحديث، أحمد شاكر، دار التوفيقية/ القاهرة، ط٢، ٢٠١٤هـ.

٢٤. شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، عبد الله سراج الدين، مكتبة دار الفلاح/ حلب، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
٢٥. شرح شرح نخبة الفكر لابن حجر، الكوراني، تحقيق محمد مرابي، دار ابن كثير/ بيروت، ط ٤، ١٤٤٠هـ، ٢٠١٩م.
٢٦. شرح شرح نخبة الفكر لابن حجر، ابن أبي شريف، تحقيق محمد مرابي، دار ابن كثير/ بيروت، ط ٤، ١٤٤٠هـ، ٢٠١٩م.
٢٧. شرح شرح نخبة الفكر لابن حجر، القاري، تحقيق محمد تميم وهيثم تميم، دار الأرقم/ بيروت.
٢٨. ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني في مصطلح الحديث، اللكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية/ بيروت، ط ٣، ١٤١٦هـ.
٢٩. العلل، ابن أبي حاتم، تحقيق فريق من الباحثين، مطابع الحميضي، ط ١، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
٣٠. علوم الحديث ومصطلحه، صبحي الصالح، دار العلم للملايين/ بيروت، ط ٢٤، ٢٠٠٠م.
٣١. علوم الحديث، ابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، دار الفكر/ دمشق، ط ٣، ١٩٩٨م.
٣٢. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، تحقيق عماد زكي البارودي، دار التوفيقية/ القاهرة.
٣٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، إشراف صدقي العطار، دار الفكر/ بيروت، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
٣٤. الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، السخاوي، تحقيق محمد سيدي محمد الأمين، مكتبة العلوم والحكم/ المدينة المنورة، ط ٢، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.
٣٥. فتح الباري، ابن حجر، دار السلام/ الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

٣٦. فتح المغيـث، السخاوي، تحقيق علي حسين علي، دار النوادر/ الكويت، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.
٣٧. الفصل للوصل المدرج في النقل، الخطيب البغدادي، تحقيق محمد مطر الزهراني، دار الهجرة/ الرياض، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
٣٨. الكامل في الضعفاء، ابن عدي، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية/ بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
٣٩. لسان العرب، ابن منظور، دار الحديث/ القاهرة، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
٤٠. المجروحين، ابن حبان، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي/ حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.
٤١. محاسن الاصطلاح، البلقيني، تحقيق عائشة بنت الشاطي، مطبوع مع مقدمة اب الصلاح، دار المعارف.
٤٢. المختصر في علم الأثر، الكافيحي، تحقيق علي زوين، مكتبة الرشد/ الرياض، ط١، ١٤٠٧هـ.
٤٣. المدرج إلى المدرج، السيوطي، تحقيق صبحي السامرائي، الدار السلفية/ الكويت.
٤٤. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ملا علي القاري، دار الفكر/ بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.
٤٥. المسند، الإمام أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة/ بيروت، ط٢، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.
٤٦. مصباح الظلام في حديث النبي عليه أفضل الصلاة والسلام، الحصني، تحقيق محمد ديب العباس، دار السمان/ استنبول، ط١، ٢٠١٩م.
٤٧. المعجم الوسيط، تأليف إبراهيم مصطفى وإخوانه، المكتبة الإسلامية/ استنبول.
٤٨. معرفة علوم الحديث، الحاكم، تحقيق معظم حسين، دار الكتب العلمية/ بيروت، ط٢، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.

٤٩. مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية، ابن عمار، تحقيق شادي بن سالم آل نعمان، مركز
النعمان للبحوث والدراسات/ صنعاء، ط١، ١٤٣٢هـ، ٢٠٠١م.
٥٠. المقنع في علوم الحديث، ابن الملتن، تحقيق عبد الله الجديع، دار فواز/ السعودية، ط١،
١٤١٣هـ.
٥١. المنتخب في علوم الحديث، ابن التركماني، تحقيق عامر حسن صبري التميمي، ط٢، ١٤٣٤هـ،
٢٠١٢م.
٥٢. المنظومة البيقونية، البيقوني.
٥٣. منظومة طلعة الأنوار، الشنقيطي، تحقيق إبراهيم أبا حسين.
٥٤. منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، دار الفكر/ بيروت، دمشق، ط٣٣، ١٤٣٤هـ،
٢٠١٣م.
٥٥. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ابن جماعة، تحقيق مصطفى السيد، دار طيبة
الخنزراء/ مكة المكرمة، ١٤٣٨هـ.
٥٦. الموقظة في علم مصطلح الحديث، الذهبي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات
الإسلامية/ بيروت، ط٩، ١٤٣٧هـ.
٥٧. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تحقيق نور
الدين عتر، مطبعة الصباح/ حلب، ط٣، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.
٥٨. النكت الوفية بما في شرح الألفية، البقاعي، تحقيق ماهر الفحل، مكتبة الرشد، ط١،
١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
٥٩. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق مسعود السعدني ومحمد فارس،
دار الكتب العلمية/ بيروت، ط٣، ٢٠٠٩م.

٦٠. النكت على كتاب ابن الصلاح، الزركشي، تحقيق زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء

السلف/الرياض، ط١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

٦١. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق خليل شيحا، دار المعرفة/بيروت، ط٥،

١٤٣٥هـ، ٢٠١٤م.

٦٢. الهداية في علم الرواية، ابن الجزري، مطبوع مع شرحه الغاية للسخاوي.

٦٣. اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، المناوي، تحقيق المرتضى الزين أحمد، مكتبة

الرشد/الرياض، ط١، ١٩٩٩م.